



اتفاقية بين  
حكومة دولة الكويت  
وحكومة مالطا  
للتعاون الاقتصادي والفني

إن حكومة دولة الكويت وحكومة مالطا (ويشار إليهما معاً فيما بعد بـ "الطرفين المتعاقدين").

إدراكاً منهما إن التعاون الاقتصادي والفني هو عنصر أساسي لا غنى عنه لتطوير العلاقات الثنائية على أساس راسخ وطويل الأمد والثقة المتبادلة بين الطرفين المتعاقدين وشعبيهما.

واسترشاداً منهما بأهداف تحقيق نمو اقتصادي ثابت وتحسين مستوى المعيشة لمواطنيهما، والاستخدام الفعال للموارد الطبيعية والبشرية المتاحة.

ورغبةً منهما في تعزيز وتقوية تعاونهما الثنائي في المجالات الاقتصادية والفنية لصالح شعبيهما.

أخذاً في الاعتبار التزامهما بموجب عضويتها في منظمة التجارة العالمية (WTO).

فقد اتفقتا على ما يلي:

### المادة (1)

يقوم الطرفان المتعاقدان، من خلال إتخاذ التدابير المناسبة بتعزيز التعاون في المجالات الاقتصادية والفنية بينهما.

### المادة (2)

إن مجالات التعاون المذكورة في هذه الإتفاقية تشمل - وعلى سبيل المثال لا الحصر- تشجيع ما يلي:

1. إقامة المشروعات الاقتصادية، والمالية، والاستثمارية، والتجارية، والمصرفية، والصناعية، والزراعية، والبنية التحتية، والخدمات، والنقل، والاتصالات، وحماية البيئة، والسياحية بين الطرفين المتعاقدين.
2. تبادل المعلومات المتعلقة بالأبحاث الفنية.
3. تبادل وتدريب الإخصائيين في إطار برامج تعاون محددة.

### المادة (3)

يشجع الطرفان المتعاقدان، تبادل زيارات المندوبين والوفود الاقتصادية والفنية، وإقامة المعارض لتوطيد التعاون الثنائي الاقتصادي والفني بينهما.

ب- تشجيع وتنسيق التعاون الاقتصادي، والفني، والاستثماري، والمالي، والانمائي، وأية مواضيع سيتم الاتفاق عليها في مجال التعاون الاقتصادي بين الطرفين المتعاقدين.

ت- اقتراح الإجراءات والآليات الهادفة إلى تحسين وتعزيز العلاقات الاقتصادية والفنية في مجالاتها المختلفة بين البلدين.

ث- متابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عنها.

ج- وضع الحلول والمقترحات لإزالة المعوقات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذه الاتفاقية والاتفاقيات المنبثقة عنها.

### المادة (6)

أي خلاف قد ينشأ بين الطرفين المتعاقدين يتعلق بتفسير أو بتطبيق هذه الاتفاقية، يتم تسويته ودياً من خلال المشاورات أو المفاوضات.

### المادة (7)

إن هذه الاتفاقية لن تخل بحقوق والتزامات الطرفين المتعاقدين بموجب عضويتها أو انضمامهما في منطقة تجارة حرة، إتحاد الجمركي، سوق مشتركة، منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي، أو على أساس الاتفاقيات الإطارية المؤدية إلى هذا النوع من الاتحادات أو المؤسسات.

## المادة (8)

1. تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ استلام الإشعار الأخير الذي يعلن فيه أي من الطرفين المتعاقدين الطرف المتعاقد الآخر كتابةً من خلال القنوات الدبلوماسية استيفائه للمتطلبات الدستورية اللازمة لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.
2. إن هذه الاتفاقية لن تخل بحقوق أي من الطرفين المتعاقدين لتعديل هذه الاتفاقية كلياً أو جزئياً أو إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت خلال فترة سريانها.
3. يجوز مراجعة هذه الاتفاقية أو تعديلها بناءً على الموافقة المتبادلة بين الطرفين المتعاقدين من خلال تبادل الإشعارات بين الطرفين المتعاقدين من خلال القنوات الدبلوماسية. وتدخل هذه التعديلات حيز النفاذ وفقاً للفقرة (1) من المادة (8).
4. تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول لمدة خمس سنوات تجدد تلقائياً لمدة أو لمدد خمس سنوات متتالية ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتابةً من خلال القنوات الدبلوماسية عن نيته بإلغاء الاتفاقية على الأقل قبل ستة أشهر من تاريخ الانتهاء.

## المادة (9)


إن إنهاء هذه الاتفاقية، سوف لن يؤثر على صلاحية أو مدة أية اتفاقيات خاصة أو مشاريع أو أنشطة أبرمت وفق هذه الاتفاقية، وسوف تظل نافذة حتى يتم الانتهاء من تلك الاتفاقيات الخاصة أو المشاريع أو الأنشطة.

واشهاداً على ذلك قام الموقعون أدناه والمفوضون لذلك حسب الأصول من قبل حكومتيهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية.

وقعت في الكويت بتاريخ 2012/6/28م الموافق 8 شعبان 1433هـ، من نسختين أصليتين، باللغتين العربية والانجليزية، ولكلا النصين حجية متساوية.

عن

حكومة دولة الكويت



صباح خالد الحمد الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير

الخارجية ووزير الدولة لشئون

مجلس الوزراء

عن

حكومة مالطا



د. تونيو بورغ

نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير الخارجية